



شركة المعايضة للنقل والاستثمار المساهمة العامة



٢٠١٩/٨/٢١

التاريخ: ٢٠١٩/٨/٢١

الرقم: ٦٣٤٠

السادة/ هيئة الاوراق المالية المحترمين

السادة/ بورصة عمان المحترمين

إشارة الى تعليمات الصياغ الشركية والمعايير المحاسبية ومعايير التدقير وحسب المادة رقم (٨) والمادة رقم (٤) البند (٤) والذي ينص على "وصف لأى قرارات صادرة عن الحكومة أو المنظمات الدولية أو غيرها لها اثر مادي على عمل الشركة أو منتجاتها أو تدرتها التنافسية، والإفصاح عن تطبيق الشركة لمعايير الجودة الدولية"."

يرجى العلم بأنه تم صدور قرار من هيئة تنظيم النقل البري وموضوعه تحديد نمط النقل للرؤوس القاطرة، حيث تم تعديل تعليمات الترخيص السابقة والتي على أساسها تم الاستثمار في قطاع النقل بزيادة عدد المقطرات مقارنة بالرأس القاطر والتي كانت تسمح بتنوع انماط النقل للرأس القاطر بينما التعليمات الجديدة قامت بتحديد نمط واحد فقط من انماط النقل للرأس القاطر. ويرجى العلم بأن هذا القرار سيؤثر سلباً على الإيرادات التشغيلية وإيرادات النقل للشاحنات وعلى اللحو التالي:

- تمتلك الشركة حالياً (١٩٠) رأس قاطر يعمل على مختلف أنماط النقل مما يزيد من عدد الرحلات والذي يعكس على الإيرادات التشغيلية.
- تمتلك الشركة حالياً (٣٦٤) مقطورة لمختلف أنماط النقل والتي تساعد الشركة على الدخول في عدة عطاءات مختلفة وإمكانية ربط أكثر من مقطورة مع نفس الرأس لرحلات مختلفة.
- وبتطبيق التعديل الجديد من هيئة تنظيم النقل البري سيصبح لدى الشركة (١٧٤) مقطورة بلا عمل بالإضافة إلى مصاريف الترخيص السنوية مقارنة مع عدد الرؤوس القاطرة مما يؤثر سلباً على الإيرادات التشغيلية للشركة.

وعليه التضيي الانصاف لبيانكم الكريمة.

وائلوا فائق الاحترام

المدير العام  
ناصر محمد خلف

بورصة تاسع  
الدائرة الإدارية للمالية  
الديوان

٢٠١٩ آب ٢١

الرقم المتسلسل: ٢٠١٩/٦٣٤٠  
رقم الملف: ٢٠١٩/٦٣٤٠  
الجريدة المختصة: الراي

مرفقاً بطبيه قرار هيئة تنظيم النقل البري والتعليمات المتعلقة





مِنْسَكُ الْمَهْدِيَّةِ الْعَالِيَّةِ

رقم ٧٥٩٥/١٢٠/١  
التاريخ ٢٠١٩/٨/١٥  
العراق

الصادرة شركات النقل المرخصة لمواصلة اعمال النقل التغليف

**الموضوع: تحديد نمط نقل للرؤوس**

**الناظمة**

إشارة إلى صدور " تعليمات متعلقة بتعريف وتصنيف الناقلين ووسائل النحو على انتقام وترخيص المروج واصدار التصاريح لسنة ٢٠١٩ " والمرفق صورة عنها وانتم تم بموجبها استناد تحديد نمط نقل للرؤوس الناظمة المعلقة للشركات وانفراد .

على جميع الشركات المرخصة لمواصلة اعمال النقل التغليف من الهيئة العمل على تحديد نمط نقل للرؤوس الفاضلة المعنوية فيما خلال شهر من تاريخه وبخلاف ذلك سيتم ايقاف الرؤوس الفاضلة التي لم يتم تحديد نمط نقل لها عن العمل.

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام،

سالم الدراجي  
المهندسة وسلم التهاني  
المدير العام بالوكالة



تعليمات معدلة لتعليمات ترخيص وتصنيف الناقلات ووسطاء الشحن على الطرق وترخيص الفروع وأصدار التصاريح لسنة (٢٠١٩)

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات ( تعليمات معدلة لتعليمات ترخيص وتصنيف الناقلات ووسطاء الشحن على الطرق وترخيص الفروع وأصدار التصاريح لسنة ٢٠١٩ ) والصادرة بمقتضى المواد (١٠) و(٦) و(١١) و(١٣) من نظام ترخيص وتصنيف الناقلات ووسطاء الشحن رقم (٤) لسنة ٢٠١٣ والمعنشورة على الصالحة من الرقم (١٤٦٣) إلى الرقم (١١٧١) من عدد الجريدة الرسمية رقم (٥٢٦) بتاريخ (٢٠١٢/٤/١) والمشار إليها فيما يلي بالฉบับ الأصليه واعتبارها تعليمات واحدة يعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ويسأل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢) : تعدل المادة (٥) من التعليمات الأصلية النحو التالي :

أولاً : للغاء نص البند رقم (٤) من الفقرة (أ) منها والاستعاضة عنه بالنص التالي :

٤. تعتمد لغاليات الترخيص مركبات الشحن والرؤوس القاطرة والناطرات والمقطورات وانصاف المقطورات المملوكة والمسجلة رسمياً باسم الشركة / المؤسسة الناقلة و/أو المستأجرة بموجب عقد تاجير تمويلي المعول به وعلى ان تكون رخص انتقام المركبات عند تقديم طلب الترخيص او تجديده سارية المفعول وتعتمد مركبات الشحن الآلية والمقطورات وانصاف المقطورات حسب صلة استخدامها ضمن نمط النقل المطلوب لصلة استخدامها وتعتمد الرؤوس القاطرة لنمط النقل المعدد من قبل الشركة / المؤسسة.

ثانياً : تعدل نص البند رقم (٥) من الفقرة (أ) منها وذلك باضافة عبارة ( لكل نمط نقل مطلوب ترخيصه ) بعد عبارة ( عن (٥) ) الواردة بها.

ثالثاً : للغاء نص البند رقم (٤) من الفقرة (ب) منها والاستعاضة عنها بالنص التالي :

٤. تعتمد لغاليات الترخيص مركبات الشحن والرؤوس القاطرة والناطرات والمقطورات وانصاف المقطورات المملوكة والمسجلة رسمياً باسم المساهمين او الشركاء الواردة اسمائهم بالسجل التجاري للشركة و/أو المستأجرة بموجب عقد تاجير تمويلي المعول به وعلى ان تكون رخص انتقام المركبات عند تقديم طلب الترخيص او تجديده سارية المفعول وتعتمد مركبات الشحن الآلية والمقطورات وانصاف المقطورات حسب صلة استخدامها ضمن نمط النقل المطابق لصلة استخدامها وتعتمد الرؤوس القاطرة لنمط النقل المعدد من قبل الشركة .

رابعاً : تعدل نص الفقرة (أ) من البند رقم (٥) من الفقرة (ب) منها وذلك باضافة عبارة ( لكل نمط نقل مطلوب ترخيصه ) بعد عبارة ( عن (٥) ) الواردة بها.

خامساً: يلتزم الناقل بتصويب الأرضاع خلال شهر من تاريخ صدور التعليمات في الجريدة الرسمية.